

## الدليل الإرشادي لتتبع الأغذية

1440/11/1 هـ	تاريخ التطبيق
--------------	---------------

## المحتويات

1	مقدمة:	2
2	النطاق:	2
3	الهدف:	2
4	الغرض من نظام تتبع المنتجات	2
5	أنواع التتبع للأغذية	2
6	دور الهيئة العامة للغذاء والدواء	3
7	التزامات المنشأة	3

## 1. مقدمة:

استناداً على المادة الثامنة عشر من نظام الغذاء والتي تنص على "يجب على المنشأة الغذائية أن تكون قادرة على التعرف على مصدر الغذاء الذي تحت إشرافها وتحديد المنشآت التي تمدها به وتزويد الهيئة بالمعلومات المطلوبة إذا تطلب الأمر ذلك". يوضح هذا الدليل المتطلبات الرئيسية لنظام تتبع الغذاء.

## 2. النطاق:

هذا الدليل يعتبر مستنداً مرجعياً لمنشآت الغذاء لوضع المعايير والخطوات اللازمة لتتبع الغذاء في جميع مراحل السلسلة الغذائية.

## 3. الهدف:

يهدف هذا الدليل إلى توضيح كيفية إعداد نظام تتبع المنتجات الغذائية لمساعدة المنشآت الغذائية في تتبع الأغذية التي تتطلب اتخاذ إجراءات معينة في إطار نظام الغذاء.

## 4. الغرض من نظام تتبع المنتجات:

- التعرف بدقة على مصادر شحنات الأغذية والمواد الداخلة في تصنيعها مما يسمح بتتبع الغذاء خلال السلسلة الغذائية وصولاً إلى المستهلك.
- توفير سجلات لتتبع الأغذية لتكون هذه السجلات متاحة لمفتشي الهيئة العامة للغذاء والدواء.

## 5. أنواع التتبع للأغذية:

تقسم عمليات تتبع المنتجات الغذائية وفقاً لما يلي:

- **تتبع الموردين:**  
هي إجراءات تتبع المنشأة لموردي الغذاء الذين يقومون بتوريد المنتجات الغذائية أو المواد الخام الداخلة في تصنيع منتجاتها الغذائية.
- **تتبع العمليات:**

هي إجراءات تقوم بها المنشأة لمعرفة جميع العمليات التي تجرى على منتجاتها الغذائية سواء تم تصنيع منتج جديد لديها أم لا.

• **تتبع توزيع المنتج:**

إجراءات تقوم بها المنشأة لمعرفة نطاق توزيع منتجاتها.

**6. دور الهيئة العامة للغذاء والدواء:**

للهيئة وحيثما اقتضى الأمر القيام بما يلي:

- 1- أن تتأكد من قيام المنشأة الغذائية بوضع وتطبيق إجراءات تتبع فعالة لمنتجاتها في مراحل التداول الخاضعة لها.
- 2- أن تطلب سجلات التتبع للمنتجات الغذائية التابعة للمنشأة في حال تطلب الأمر ذلك، خاصة في حالات سحب أو استدعاء تلك المنتجات نتيجة اكتشاف وجود ضرر مباشر أو غير مباشر على صحة المستهلك.
- 3- أن تتخذ الإجراءات اللازمة في حال تبين لها عدم التزام المنشأة بتطبيق نظام التتبع أو اكتشاف وجود تلاعب في سجلات نظام التتبع.
- 4- أن تستثني بعض المنشآت الغذائية من بعض متطلبات التتبع.

**7. التزامات المنشأة:**

- أن تضع نظام تتبع للغذاء خاص بها بالطريقة التي تراها مناسبة، على أن يشمل على الآتي:
  - إجراءات تكفل معرفة مصادر الغذاء، ومعرفة المنشآت التي تمدها به.
  - تدوين جميع العمليات التي تتم على الغذاء في جميع مراحل تداوله في السلسلة الغذائية التي تندرج تحت إشرافها.
  - تدوين جميع المواد الخام والمضافات الداخلة في تركيب الغذاء ومصادرها، بما في ذلك مواد التعبئة والتغليف.
  - إجراءات تضمن معرفة نطاق توزيع منتجاتها بما في ذلك أماكن عرضها وبيعها.

- أن تطبق النظم الخاصة بتتبع الغذاء خطوة واحدة للأمام وخطوة واحدة للخلف (بما فيها سجلات المصنع أو المورد وأماكن العرض والبيع) .
- أن تحتفظ بسجل المعلومات الخاصة بالموردين والغذاء المورد منهم خطوة واحدة للخلف، بما يتضمن اسم المورد وعنوانه وتاريخ الاستلام وطبيعة المنتجات المستلمة وكمياتها وبيانات نقلها وتخزينها وأي معلومات أخرى تراها الهيئة ضرورية.
- أن تحتفظ بسجل المعلومات الخاصة بالعملاء والغذاء المورد لهم خطوة واحدة للأمام تتضمن اسم العميل وعنوانه وتاريخ التسليم وطبيعة المنتجات المسلمة وكمياتها وبيانات نقلها وتخزينها وأي معلومات أخرى تراها الهيئة ضرورية.
- الاحتفاظ بمعلومات الغذاء المتداول بما في ذلك اسم الغذاء وعلامته التجارية والرقم التعريفي للمنتج (الباركود) وحجم المنتج ووزنه وتاريخ الإنتاج وانتهاء الصلاحية ورقم الدفعة وغير ذلك من المعلومات اللازمة للتعرف عليه وتتبعه.
- أن تحتفظ بسجلات ومعلومات التتبع لمدة لا تقل عن 180 يوماً بعد انتهاء فترة الصلاحية وتوفيرها عند طلبها. وللهيئة تحديد مدد أخرى لبعض الأغذية.
- أن تتأكد من كفاءة إجراءات التتبع ومراجعتها دورياً وتحديثها إذا تطلب الأمر ذلك. حيث يمكن للمنشأة أن تقوم بمراجعة نظام التتبع لديها سنوياً لضمان أدائه بالمستوى المطلوب، من خلال تشكيل فريق عمل من كافة الأقسام والإدارات في المنشأة وذلك بالتنسيق مع الإدارة العليا، للقيام بالتدقيق على النظام.